


Distr.: Limited  
8 June 2021  
Arabic  
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
اللجنة الفرعية القانونية  
الدورة الستون

فيينا، 31 أيار/مايو - 11 حزيران/يونيه 2021

مشروع التقرير

عاشرا- تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية  
بالفضاء الخارجي

- 1- عملا بقرار الجمعية العامة 92/75، نظرت اللجنة الفرعية في البند 11 من جدول الأعمال المعنون "تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي"، كموضوع/بند منفرد للمناقشة.
- 2- وتكلم في إطار البند 11 من جدول الأعمال ممثلو إسرائيل وإيران (جمهورية-الإسلامية) وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكولومبيا والمكسيك واليابان. وتكلم ممثل كوستاريكا نيابة عن مجموعة الـ 77 والصين. وتكلم أيضا رئيس الفريق العامل المعني بالاستدامة الطويلة الأجل لأنشطة الفضاء الخارجي التابع للجنة العلمية والتقنية. وأثناء التبادل العام للأراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتعلق بهذا البند.
- 3- واستمعت اللجنة الفرعية إلى عرض إيضاحي بعنوان "تقرير المجلس الاستشاري لجيل الفضاء عن تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الاستدامة في الأمد البعيد على الصعيد الوطني"، قدّمه المراقب عن المجلس الاستشاري لجيل الفضاء.
- 4- وأحاطت اللجنة الفرعية علما بالخلاصة الوافية للآليات التي اعتمدها الدول والمنظمات الدولية بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي، وهي متاحة من خلال صفحة مخصصة لهذا الغرض على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، وشجعت اللجنة الفرعية الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية التي تتمتع بمركز مراقب دائم لدى اللجنة على مواصلة تبادل المعلومات بشأن ممارساتها فيما يتعلق بصكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي.
- 5- ولاحظت اللجنة الفرعية أن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المتعلقة بأنشطة الفضاء الخارجي تُكَبَل معاهدات الأمم المتحدة القائمة المعنية بالفضاء الخارجي وتدعمها.



- 6- ولاحظت اللجنة الفرعية أن بعض الدول تنفذ صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي من خلال تشريعاتها الوطنية.
- 7- ورئي أن جميع صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي مرحب بها باعتبارها آليات مرنة وفعالة للتصدي للتحديات التي تواجه استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه.
- 8- ورئي أيضا أن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وهيئتها الفرعيتين تضطلع بدور هام في تجميع أفضل الممارسات من خلال صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي.
- 9- ورئي أن قدرة الدول على تنفيذ الصكوك غير الملزمة قانونا مثل المبادئ التوجيهية تخضع لمستوى تطور الدولة، وأن لنقل المعارف وبناء القدرات أهمية قصوى في هذا الصدد.
- 10- ورئي أيضا أنه ينبغي ألا تكون هناك أية لوائح تشجع على الاستغلال التجاري للفضاء الخارجي، إذ إن الفضاء الخارجي تراث مشترك للبشرية جمعاء وملك لجميع الدول على قدم المساواة.
- 11- ورئي أن النظام القانوني الحالي بشأن الفضاء الخارجي لا يكفل على نحو كاف منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي، وأنه ينبغي وضع واعتماد تدابير ملائمة وفعالة يمكنها أن تحول دون نشوء نزاعات في الفضاء الخارجي.
- 12- ورئي أيضا أنه يلزم اكتساب فهم أفضل للصكوك غير الملزمة قانونا والممارسات المتعلقة بها من أجل التصدي للتحديات المعاصرة في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.
- 13- وأشارت بعض الوفود، فيما يتعلق بهذا البند من جدول الأعمال، إلى قراري الجمعية العامة 1721 ألف وباء (د-16) بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وقرار الجمعية العامة 1962 (د-18) بشأن إعلان المبادئ القانونية المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه، وشجعت الدول التي تطلق أجساما مدارية على تقديم معلومات عن تلك الأجسام إلى الأمين العام للأمم المتحدة والنظر في إنشاء سجل وطني لغرض تبادل المعلومات عن الأجسام الفضائية، حسب الاقتضاء.
- 14- وأشارت بعض الوفود، فيما يتعلق بهذا البند من جدول الأعمال، إلى المبادئ المتعلقة باستشعار الأرض عن بعد من الفضاء الخارجي، وأبرزت أهمية العمل على إتاحة بيانات الاستشعار عن بعد دون تمييز، إذ إن تلك البيانات مهمة جدا للتنمية المستدامة، كما أن توافرها يعزز الشفافية والثقة بين الدول.
- 15- وأشارت بعض الوفود، فيما يتعلق بهذا البند من جدول الأعمال، إلى الإعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصالحها، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية. ورأت تلك الوفود أن ذلك الإعلان صك هام لمواصلة تعزيز التعاون الدولي بهدف زيادة الفوائد الناجمة عن استخدام التطبيقات الفضائية إلى أقصى حد لصالح جميع الدول، وسلطت الضوء على أن جميع الدول المرتادة للفضاء قد دُعيت في ذلك الإعلان إلى المساهمة في تشجيع التعاون الدولي وتعزيزه على أساس عادل.
- 16- وأبلغ رئيس الفريق العامل المعني باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد اللجنة الفرعية بالتطورات الأخيرة المتعلقة بالفريق العامل. وأشار الرئيس إلى قرار اللجنة بشأن الإطار الذي سيسترشد به الفريق العامل (الوثيقة A/74/20، الفقرة 167)، ورحب بالتعاون المقبل المتعدد الأطراف بشأن اختصاصات الفريق العامل وأساليب عمله وخطة عمله.

17- ورئي أن المبادئ التوجيهية للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد توفر مصدرا قيما للاسترشاد به بشأن كيفية الاضطلاع بالأنشطة الفضائية، وأن الطابع غير الملزم قانونا للمبادئ التوجيهية يسمح بالمرونة ويُمكن من إدخال ما قد يلزم من تعديلات، وأن المناقشات المقبلة داخل الفريق العامل بشأن التنفيذ العملي للمبادئ التوجيهية ينبغي أن تراعي الحاجة إلى المرونة في ظل الظروف الدائمة التغير في عصر الفضاء الجديد.

---